

## سنن البيهقي الكبرى

قد مضى قول عطاء بن أبي رباح ومن قال مثل قوله من الصحابة B هم في أنه يمين يكفره ما يكفر اليمين قال الشافعي C وقد قال غيره يتصدق بجميع ما يملك إلا أنه قال ويحبس قدر ما يقوته فإذا أيسر تصدق بالذي حبس وذهب غيره إلى أن يتصدق بثلث ماله وغيره إلى أن يتصدق بالزكاة قال الشيخ أما المذهب الأول فيحكى عن بعض العراقيين وأما الثاني فهو مذهب مالك واحتج بعض من ذهب مذهبه بما